

Distr.: Limited
7 May 2003
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة السادسة والثلاثون

فيينا، ٣٠ حزيران/يونيه - ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣*

مشروع إضافة إلى دليل الأونسيترال التشريعي بشأن مشاريع البنية
التحتية الممولة من القطاع الخاص

مذكرة من الأمانة

تجميع لتعليقات الحكومات والمنظمات الدولية

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	ثانياً - تجميع التعليقات
٢	ألف - الدول
٢	المكسيك

* تاريخ معدّل.

260503 V.03-83870 (A)



ثانياً - تجميع التعليقات

ألف - الدول

المكسيك

[الأصل: بالاسبانية]

تعليقات عامة

١ - فيما يتعلق بالأحكام النموذجية والتوصيات التشريعية الواردة في الدليل التشريعي، نوّد التعليق على ما اذا كان ينبغي: (أ) الابقاء على نصي الأحكام النموذجية والتوصيات التشريعية بصفتيها نصين متوازيين؛ أو (ب) الاستعاضة عن نص التوصيات التشريعية برمته بنص الأحكام التشريعية النموذجية؛ أو (ج) الاكتفاء بالاستعاضة عن التوصيات التشريعية التي اعتمدت اللجنة بشأنها أحكاما تشريعية نموذجية.

٢ - ونحن نعتقد أن من شأن الخيار الأول أن يحدث ريبة وتكرارا لا لزوم له، في حين أن الخيار الثاني من شأنه أن يستبعد التوصيات التشريعية التي لم يُصغ بشأنها أي حكم نموذجي. لذلك، فإن الخيار الثالث هو الأكثر قبولا.

٣ - وينبغي استذكار أن نجاح أي وثيقة من وثائق الأونسيترال يتوقف بقدر كبير على "مستعملي" الوثيقة. والدليل التشريعي الذي اعتمد في عام ٢٠٠٠ سوف تشره الأحكام التشريعية النموذجية التي هي أيسر تنفيذا من التوصيات التشريعية التي تضمنها الدليل التشريعي في الأصل.

تعليقات محددة

٤ - ينبغي أن يحدد الحكم النموذجي ١٣ عدم الحاجة إلى أن تبلغ السلطة المتعاقدة المشاركين بهوية مقدمي العروض الآخرين. (وهذا ليس مذكورا في الحكم النموذجي ٢٤ أيضا.) وفي الحالات التي تكون فيها هوية مقدمي العروض معروفة، يكون من الأيسر اعداد عرض تقني وتجاري. كما ان من غير المذكور تحديدا ما اذا كانت التوضيحات والتعديلات تسير بالضرورة جنبا إلى جنب أو ما اذا كان يجب أن تذكر كتابة مع ادراج اشارة إلى الشخص الذي قدم الطلب. وليس هنالك حكم ينص على ما اذا كان يجب على مقدمي العروض أن يمتنعوا عن الاتصال بالسلطة شفويا أو كتابيا أثناء عملية التقييم.

٥- ويفيد الحكم النموذجي ١٦ بأنه "يجوز للسلطة المتعاقدة أن تطالب أي مقدم لعرض تم اختياره أولاً باثبات مؤهلاته ثانية...". ونحن نعتقد أن من الضروري توضيح ما اذا كان هذا ينطبق أيضا على اتحادات الشركات أو ما اذا كان من الكافي أن تتوفر في واحد من أعضاء الاتحاد المؤهلات المطلوبة.

٦- وفيما يتعلق بالحكم النموذجي ١٧، عندما يكون قد تم "توضيح" أحد الشروط التعاقدية، فربما يكون قد جرى تعديله؛ وينبغي ذكر ذلك في العقد النهائي، دون الحاجة إلى استعمال "الشكل" الذي تستعمله السلطة في العادة بشأن المعاملات الأخرى. وقد تحتج السلطة أحيانا بأن "الشكل المسموح به" لا يجوز أخذ التوضيح في الاعتبار في اجراء الاختيار؛ ولكن، ينبغي تجسيد التوضيح في مكان ما حتى يكون ذلك ملزما لكلا الطرفين.

٧- وفي الفقرة ٢ من الحكم النموذجي ١٧، من المحتمل أن يفضي أي شرط "تفرضه" السلطة إلى انهاء المفاوضات، مما من شأنه أن يسمح للسلطة باجراء مفاوضات "بسوء نية". فمثلا، قد لا يتسنى التوصل إلى اتفاق على شرط يعتبر "أساسيا" لصاحب الامتياز لكنه لا يهّم السلطة إلا قليلا. وهذا يثير السؤال بشأن ما سيحدث اذا لم تحصل السلطة على الأذون اللازمة في أوانها وتسبب ذلك في تأخر البدء في العمل؛ ومن سيتعين عليه في تلك الحالة تحمّل التكلفة المالية.